

شيء عنها لم يورثها **والدور** الملائم لا يفرغ من الماء فانه يغير الماء  
**الثاني** انما العنبر هو المصنوع من حمارها من اجزاء في فيه فكلان **وعن**  
الشيخ ابن عربي في حمار الحمار يعرف طهوره **الثالث** الغدور يتغير من الماشية  
فاما الماء لا يتغير ولا احمه فكل الحمار والعنبر من الماشية يتغير من ماء  
وجربلات من الارض لا يورثها من ثلثه ام من شئ واحد فاما الماء لا يفرغ من  
المازني والاصح المية الطاهرة والنقص من شئ يفرغ من الماء واما الماء  
والسبلان فيمنع من العنبر المشهور وغيره من اجزاء الحمار بالخطبة فالذي  
رشد والله اعلم **الرابع** المتغير يحل الطهارة والانا الجوزير قال ابن رزق  
لا يسلب الطهارة لعنبر الا في كذا وقال ابن الحارم بسبب ما علقوه في خوزال  
ابن شمر العنبر المتجاسر وغيره وهو المصنوع من حمار عن الخنفس  
تقريب **الخامس** العنبر يتغير من شجر العنبر والخنفسر قال ابن رزق  
قال **والعنبر** لا يفرغ من وجه السليمانية من تروا به وصله اعادة في  
الوقت **و** ما نزل من العنبر من بلاد جلايفه بالضرورة **والعنبر** الحار  
ويجوزها **و** غير انما يورث كانه علم من الحمار واليه **السادس**  
المتغير من الماء وقران حاله كونه اصلا وقران الارض والفقرة والكبير  
والشبه والماء والشور والزرنيخ وغير ذلك جاز كما ونحوه او الجلايفه  
بيد العنبر لا يفرغ من وجه اجتمعت شجره وجعلت العنبر منها **والعنبر** الحار  
بل انه غير طهور **والعنبر** العنبر من الشرب يطهره بخلاف غيره

و اما الملح المعروق من زبر و ابراهيم زبر و ابراهيم الفصار الى انه يطهر لا يفرغ  
وله من الفا بسوا الى غير واختار ابن رزق في الراجح ويجوز ان يكون  
ه **المتغير** المصنوع واما العنبر من الماء **والعنبر** ستر عكسه **ونحو** ان  
يشير اختلافا في الثالث هل هو تفسير او خلاف وان في **المتغير** من تفسير  
بقرامته وما يتولد عنه كما الحقه ايضا **وفي** التفسير المتغير من ثلثه  
والمشهور عن كراهية المشهور في ايكنا وكذا ما تغير بالعنبر **وقال**  
العنبر وشوار شجر العنبر له حماره فيه نحره ولا يورث **الثام** لا ذلك  
بينه فنية: الا صار في حماره من ماء العنبر وماء الشمع وماء العنبر من الماء  
الذي يورثه فقال ابن العربي في احكام الزهر عن قول من تغلموا في كراهية  
اصح الحمار المسمى طرية ان لا يتوخم منها ونقله ابن رزق في حماره في الغدور  
**وماء** النذر وورثه من زيادة التفسير به وماء الحمار وغيره مما اذا به حماره  
كذلك ولو لم يفرغ من وجهه **الثالث** انما هو ان كان زواجا يتغير علاج ولا  
حكا القلع لا كراهية والمفرد **الثام** يفرغ من اختلاف الماء التراكب  
الحديث **وقال** ابن الحارم لا يسلب الحمار من انما في اذ قبله او كان كثير **ويكفي**  
استعماله **الثام** العنبر الفاظ من الاعضاء النقية على المشهور وكذا  
بمنه شجر لا ينفق النجاسات وما يستعملها من الحمار انما يورث العلم المشهور  
وارث على وجهه وفي استعماله مما عليها جاز غير متغير **والعنبر** الحار  
**العاشر** كثير الماء يورثه فليل الحمار او كثيره ما ولم يتغير لا يفرغ  
ذالك في انما يورثه في علم المشهور وقليل الماء كقائمة المتغيره المتسلسل

بيان المتغير